



مراكز الخدمات الحكومية

الوثائق المطلوبة لإدارة ترخيص السواقين والمركبات:

تجديد رخصة قيادة (فئة ثالثة):

- الهوية الشخصية أو شهادة التعيين للعسكريين.
- الرخصة القديمة المراد تجديدها.
- صورة شخصية حديثة خلفية بيضاء.

اصدار رخصة قيادة بدل فاقد/ تالف (فئة ثالثة):

- هوية أحوال مدنية سارية المفعول أو جواز سفر ساري المفعول او شهادة تعيين في حال كان مقدم الطلب اردنياً.
- أن تكون رخصة القيادة سارية المفعول.
- أن يكون مقدم الطلب يحمل فئة الرخصة الثالثة فقط (يدوي، اوتوماتيك).
- صورة شخصية للأردني المدني وغير الأردني.
- صورة شخصية بالزي العسكري الكامل للأردني العسكري.
- يشترط تقديم طلب إلكتروني مسبقاً من خلال الموقع الإلكتروني الخاص بإدارة ترخيص السواقين والمركبات.
- صورة عن جواز السفر (صفحة الصورة الشخصية) لغير الأردني.

- بطاقة الجالية السورية في حال كان مقدم الطلب سورياً ويحمل البطاقة.
- تسليم الرخصة القديمة عند طلب إصدار بدل تالف، ما لم تكن بجوزة إدارة ترخيص السواقين والمركبات مسبقاً.

تقديم طلب شراء الأرقام المميزة:

- حساب على نظام الترخيص الإلكتروني أو الدخول بواسطة سند.

إصدار رخصة مركبة بدل فاقد/تالف (ركوب صغير):

- أن يكون ترخيص المركبة ساري المفعول.
- عدم وجود حجوزات أو تعاميم أو ملاحظات على المركبة.
- هوية أحوال مدنية سارية المفعول أو جواز سفر ساري المفعول أو شهادة تعيين في حال كان مقدم الطلب أردنياً.
- جواز السفر ساري المفعول في حال كان مقدم الطلب غير أردني.
- كتاب الوصاية/الولاية في حال كان مالك المركبة أردني تحت الوصاية.
- بطاقة الجالية السورية في حال مقدم الطلب سورياً ويحمل البطاقة.

تجديد الاحتفاظ برقم مميز سنوي:

- هوية الأحوال المدنية للأردني وجواز سفر ساري المفعول في حال كان مقدم الطلب غير أردني.
- بطاقة الجالية السورية في حال كان مقدم الطلب سورياً ويحمل البطاقة.

تجديد رخصة مركبة خصوصي ركوب صغير معفية من الفحص الفني:

- هوية الأحوال المدنية.
- رخصة المركبة.
- سداد المخالفات والرسوم.
- التأمين الإلزامي.

تجديد رخصة مركبة خصوصي (ركوب صغير) اجتازت الفحص الفني ومؤمنة مسبقاً:

- هوية الأحوال المدنية.
- رخصة المركبة.
- سداد المخالفات والرسوم.
- التأمين الإلزامي.

استلام الرخص المقدمة إلكترونياً:

- الهوية الشخصية وجواز سفر ساري المفعول لغير الأردني.
- احضار الرخصة القديمة.

طلب مشروحات رخصة مركبة (ركوب صغير):

- الهوية الشخصية وجواز سفر ساري المفعول لغير الأردني.

طلب مشروعات رخصة قيادة (فئة ثالثة):

- الهوية الشخصية وجواز سفر ساري المفعول لغير الأردني.

اصدار بدل فاقد/ تالف تصريح قيادة سنوي:

- تصريح قيادة عمومي ساري المفعول.

الفحص الفني خصوصي ركوب صغير:

- المركبة التي لا يزيد عمرها عن 5 سنوات تعفى من الفحص الفني.
- تخضع المركبة للفحص الفني مرة واحدة كل عامين، بصرف النظر عن سنة الصنع، حيث تعفى المركبات بحسب انتهاء سنة انتهاء الترخيص واخر رقم للمركبة.
- " إذا كان الرقم الأخير للمركبة زوجياً وسنة الترخيص زوجية تعفى المركبة من الفحص للعام الحالي، والعكس صحيح.
- أي تعديل على هيكل المركبة، كتغيير اللون أو المحرك، يتطلب ابراز البيان الجمركي حسب الأصول.
- رخصة المركبة فئة ثالثة خصوصي/ تامين الزامي.

"خدمة تجديد رخصة مركبة للإعفاءات الطبية (الأشخاص ذوي الإعاقة) ذات الترميز 81:

- ابراز بطاقة الإعفاء الطبي
- حضور صاحب العلاقة (المستفيد من الاعفاء) والمرافق ان وجد.
- رخصة المركبة.

طلب مشروعات حالة المركبة التاريخية:

- الهوية الشخصية.

- رخصة المركبة.

تقديم طلب فك رهن مركبة (ركوب صغير):

- ان يكون ترخيص المركبة ساري المفعول

- عدم وجود حجوزات أو تعاميم أو ملاحظات على المركبة.

- هوية أحوال مدنية سارية المفعول أو شهادة تعيين في حال كان مقدم الطلب أردنيا.

- جواز سفر ساري المفعول في حال كان مقدم الطلب غير أردني.

تقديم طلب رهن مركبة (ركوب صغير):

- ان يكون ترخيص المركبة ساري المفعول

- عدم وجود حجوزات أو تعاميم أو ملاحظات على المركبة.

- هوية أحوال مدنية سارية المفعول أو شهادة تعيين في حال كان مقدم الطلب أردنيا.

- جواز سفر ساري المفعول في حال كان مقدم الطلب غير أردني.